

6257 - حكم البقاء مع زوج لا يصلي

السؤال

زوجي مستهتر بدينه فهو لا يصوم رمضان ولا يصلي ، بل إنه يمتعني من فعل كل خير ، كما أنه بدأ يشك فيّ حتى إنه ترك عمله ليبقى في المنزل لمراقبتي فماذا أفعل ؟

الإجابة المفصلة

هذا الزوج لا يجوز البقاء معه ، لأنه بتركه الصلاة كان كافراً والكافر لا يحل للمسلمة أن تبقى معه قال تعالى : (فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعهن إلى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن) فالنكاح بينك وبينه منفسخ ، لا نكاح بينكما إلا أن يهديه الله عز وجل ويتوب ويرجع إلى الإسلام فحينئذ تبقى الزوجية ، وأما بالنسبة للزوج فإن تصرفه تصرف خاطئ وعندي أن فيه نوعاً من المرض وهو مرض الشك والوسواس الذي يعتري بعض الناس في أمور عباداتهم ومعاملاتهم مع غيرهم ، وهذا المرض لا شيء يزيله إلا ذكر الله سبحانه وتعالى واللجوء إليه والتوكل عليه في القضاء عليه .. والمهم أنه بالنسبة إليك يجب عليك أن تفارقي الزوج وألا تبقى معه لأنه كافر وأنت مؤمنة ، وأما بالنسبة للزوج فإننا ننصح أن يرجع لدينه ويستعيذ بالله من الشيطان الرجيم وأن يحرص على الأذكار النافعة التي تطرد هذه الوسواس من قلبه ونسأل الله له التوفيق

والله أعلم .